

إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (32) لفضيلة الشيخ أ د حسن

بخاري

حسن بخاري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولا رب سواه. واشهد ان سيدنا ونبينا محمدا عبد الله ورسوله - [00:00:01](#)

هو مصطفىاه. اللهم صل وسلم وبارك عليه. وعلى ال بيته وصحابته. ومن استن بسنته. واهتدى بهداه وبعد ايها الاخوة الكرام تمر رحاب بيت الله الحرام. ينعقد هذا المجلس العلمي الاسبوعي المجلس الثالث والعشرون - [00:00:19](#)

من مجالس مدارستنا لشرح الامام تقي الدين ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى. فيما املاه على احاديث عمدة الاحكام من كلام خير الانام صلى الله عليه وسلم للامام الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى - [00:00:39](#)

وينعقد هذا المجلس الثالث والعشرون في هذا اليوم الاربعة السابع من شهر صفر سنة خمس واربعين واربعمئة والف من هجرة صلى الله عليه واله وسلم. معوزين هذه الدروس التي توقفت قبل حج العام المنصرم. وتوقفت بسبب - [00:00:57](#)

بالحج واجازة الصيف وها نحن ذا نعاود من بداية كتاب الصلاة سائلين الله التوفيق والسداد والهداية والرشاد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:01:17](#)

اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولنا ولوالدينا وللمسلمين قال المصنف رحمه الله كتاب الصلاة باب المواقيت اول كتاب بعد الطهارة كتاب الصلاة. وهي اعظم اركان الاسلام. وعموده واول ما يحاسب العبد عليه يوم يلقى الله. وهي العهد الذي بين اهل الاسلام وبين اهل الكفر والشرك. وهي التي لا حظ في الاسلام لمن لا حظ - [00:01:39](#)

فيها اعظم الاركات التي نزل بها القرآن. والتي جاءت في احاديث النبي صلى الله عليه وسلم ما ليس في غيره فيها من اعمال الاسلام واحكامه العظام. هي الركن الاعظم بعد الشهادتين. وقوام الاسلام عليها. ونصوص الشريعة جاءت - [00:02:09](#)

كثيفة في الدلالة على شأن الصلاة. اما في فضلها او ثواب اهلها او التحذير من تركها او بيان احكامها كل ذلك كثير مبثوث في نصوص الشريعة. ولهذا فان كتب الفقه والحديث على حد سواء تعنى كثيرا بابواب - [00:02:29](#)

الصلاة. فما من كتاب فقه في الاسلام ولا ديوان من دواوين السنة واحاديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. الا كتاب الصلاة فيها اعظم كتبها. واكثرها ذخرا ووفرة وعناية. ولا عجب فان هذا الشأن العظيم اعني - [00:02:49](#)

الصلاة لا خلاف فيه بين اهل الاسلام قاطبة. وكتاب الطهارة انما قدم لانه مقدمة للصلاة لاهميتها الحديث عن الصلاة في هذا المتن في عمدة الاحكام جاء في ابواب عدة. اولها باب المواقيت الذي نبتدأ فيه مجلسنا - [00:03:09](#)

الليلة ان شاء الله متدارسين فيه حديثين اولهما حديث ابن مسعود رضي الله عنه في فضيلة الصلاة والمحافظة عليها في وقتها جملة. والثاني في حديث عائشة رضي الله عنها في بيان وقت صلاة الفجر على وجه الخصوص. وتأتي بقية - [00:03:29](#)

احاديث هذا الباب تباعا ان شاء الله. باب المواقيت يعني الاوقات التي حددت فيها الصلاة للصلاة يا اهل الاسلام شروط اكدتها شرط الوقت واذ يقال اكدتها فانه يعني انه مقدم على الشروط الاخرى. فيراعى لاجله بقية الشروط وليس العكس - [00:03:49](#)

فالطهارة شر والوقت شر. فاذا تزامم يعني ضاق الوقت عن تحصيل الطهارة قدمت مراعاة الوقت في لي ولو لم تكتمل طهارته لان شرط الوقت اخذ والله قد قال ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. وما ان فرضت الصلاة حتى بعث الله امين الوحي جبريل -

السلام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمه اوقات الصلاة فنزل عليه في يومين يحدد له وقت ابتداء كل صلاة في اليوم الاول ووقت انتهاء كل صلاة في الوقت الثاني وبين له ان وقت كل صلاة بين الوقتين الذين حدد - [00:04:38](#) في هذين اليومين ولان شرط الصلاة بان والوقت من اكد شروط الصلاة فقد جاءت فيه احاديث في بيان اوقات الصلاة اما القرآن الكريم فلم يأتي في بيان اوقات الصلاة الا على وجه الاجمال. والاية الجامعة فيه اية سورة الاسراء - [00:04:58](#) التي قال الله تعالى فيها اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر فوزع الفقهاء اوقات الصلاة الخمسة على الاية لانه ذكر فيها ثلاثة اوقات. دلوك الشمس وغسق الليل والفجر. فجعلت صلاتان من - [00:05:18](#) الليل في قوله غسق الليل المغرب العشاء. وصلاتين من النهار وهي الظهر والعصر في قوله لدلوك الشمس. وافردت الفجر بقوله وقرآن الفجر يعني وصلاة الفجر هذا الاجمال في الاية الكريمة جاء مفصلا مبينا في السنة المطهرة باكد بيان واوضحه - [00:05:37](#) وهكذا لانه شروط الصلاة فانه لم يبقى فيه اجمال. وعدم وضوح بل دلت الادلة الكثيرة على اوقات الصلوات. اعتنى الصحابة رضي الله عنهم فرصدوا صلاة النبي عليه الصلاة والسلام التي كان يعتاد اداء الصلاة فيها. ورصدوا ايضا ما شذ عن ذلك وما صلاه في غير وقته لعذر او - [00:05:59](#)

قارئ كنومه عن صلاة الفجر في بعض اسفاره وتأخيرها صلاة العصر يوم غزوة الخندق صلى الله عليه وسلم. فهذا من ما من عناية ومن تمام حفظ ربنا جل وعلا لشريعته المطهرة واكد احكامها الصلاة. ولهذا داخل في عموم قوله تعالى - [00:06:27](#) انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون. ففي هذا الباب جملة من الاحاديث التي تأتينا تباعا ان شاء الله تعالى احسن الله اليكم قال رحمه الله باب المواقيت عن ابي عن ابي عمرو الشيباني واسمه سعد بن اياس انه قال حدثني صاحب هذه الدار واثار بيده الى دار - [00:06:47](#)

عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله؟ قال الصلاة على وقتها. قلت ثم اي قال بر الوالدين. قلت ثم اي؟ قال الجهاد في سبيل الله - [00:07:13](#) قال حدثني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزداني. روي الحديث الصحابي الجليل الفقيه القارئ العالم صاحب السابق الى الاسلام عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وهو السائل لرسول الله عليه الصلاة - [00:07:34](#) الصلاة والسلام وموضع الشاهد فيه كما سيأتي النص على ان احب العمل الى الله في الاسلام الصلاة في وقتها وهو موضع الشاهد من حديث الباب وراوي الحديث عن عبد الله بن مسعود احد اجلة اصحابه من التابعين. ومن كبارهم وفضلانهم ابو عمر الشيباني - [00:07:54](#)

نسبة الى شيبان ابن ثعلبة كوفي مخضرم مخضرمون يعني ادرك الجاهلية والاسلام لكنه لم يظفر بشرف الصحبة فلم يكن صحابيا عاش الجاهلية في سنوات من حياته ثم ادرك الاسلام. الا انه في اسلامه لم يحظى برؤية رسول الله صلى الله عليه - [00:08:18](#) وسلم كان احد قراء القرآن في جامع الكوفة العظيم. وهو شيخ الامام القارئ الشهير عاصم ابن ابي النجود الكوفي. الذي يروي عنه حفص رضي الله عنه ورحمه القراءة المنتشرة في انصار الاسلام اليوم. آآ ابو عمر الشيباني واسمه سعد ابن اياس - [00:08:40](#) عاش مئة وعشرين سنة ووفاته كانت في مطلع القرن الثاني مائة وواحد للهجرة وقيل مائة وخمس. وقال ابن عبد البر بل في نهاية في القرن الاول سنة خمس وتسعين قال رحمه الله حدثني صاحب هذه الدار واثار الى دار عبدالله بن مسعود رضي الله عنه - [00:09:00](#)

لم يسمه لمعرفة الناس بدار ابن مسعود في الكوفة فقال حدثني صاحب هذه الدار واثار اليها وفي الحديث الجمل التي سأل فيها ابن مسعود رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ثلاثة اعمال على الترتيب. اولها - [00:09:22](#) الصلاة على وقتها ثانيها بر الوالدين ثالثها الجهاد في سبيل الله. وفي الحديث جملة من الفوائد والاحكام والاحكام التي يأتي بيانها الامام المصنف رحمه الله تعالى احسن الله اليكم. قال رحمه الله عبد الله بن مسعود بن الحارث بن شمش هذلي يكنى ابا عبد الرحمن -

شهد بدرًا يعرف بابن أم عبد. توفي بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين ووصل عليه الزبير ودفن بالبقيع. وكان له يوم مات نيف وستون سنة. من اكابر الصحابة وفقهائهم. عبدالله بن مسعود رضي الله عنه. سادس ستة في - [00:10:06](#)

اسلام سادس من اسلم من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاسلامه قديم بمكة. هاجر الهجرتين الى الحبشة والى وتلك منقبة تذكر لبعض الصحابة رضي الله عنهم. يقال لاحدهم هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين. اشارة الى - [00:10:26](#)

قدم اسلام هؤلاء هذه الفئة من الصحابة السابقين رضي الله عنهم. شهد المشاهد والغزوات كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احد القراء الذين جمعوا القرآن على عهد النبي عليه الصلاة والسلام. وهو ممن جاءت في مناقبه - [00:10:48](#)

احاديث الجمة التي امتلأت بها سيرته العطرة رضي الله عنه وارضاه. في صدق اسلام عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه ومناقبه الجمة وعنايته بالرواية للحديث والاحكام. تولى الامامة رضي الله عنه بين الصحابة قرآنا وفقها - [00:11:08](#)

فاذا ذكر فقه الكوفة فمرده الى عبد الله ابن مسعود. واذا ذكر قراء القرآن بالكوفة واشتهارهم وامامتهم فمردهم ايضا الى قراءة عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه شهد بدرًا وما بعدها ويكتفى في ذكر سيرة الصحابة ان يقال في احدهم - [00:11:28](#)

شهد بدرًا فان من شهد بدرًا قلة من الصحابة وعامتهم شهد ما بعدها. فتكون تلك ايضا فضيلة ومنقبة يعرف بابن أم عبد وام عبد هي امه. هي بنت عبد ود ابن سواء من هذيل اسلمت ايضا وهاجرت - [00:11:48](#)

قال كانت وفاته بالمدينة ودفن بالبقيع. هذا قول ابن الاثير رحمه الله وقال النووي توفي بالكوفة وهو ايضا قول لبعض العلماء. لان حياته كانت بالكوفة واشتهاره ومقامه وعلمه وروايته واقراءه للقرآن كان عامة ذلك بالكوفة رضي الله عنه. صلى عليه كما قال

المصنف رحمه الله الزبير ابن - [00:12:08](#)

هو هذا على قول من قال انه مات بالمدينة وقيل صلى عليه عثمان وقيل عمار ابن ياسر. قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من اربعة فيهم عبدالله بن مسعود اثنى على قراءته فقال من احب ان يقرأ القرآن غضا طريا كما انزل فليقرأه على قراءة ابن -

[00:12:33](#)

ام عبد وما يتعلق بشأته في القرآن العظيم منه حديث الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ذات يوم اقرأ علي القرآن فقال اقرأ عليك انزل يا رسول الله قال نعم فاني احب ان اسمعه من غيري. فقرأ رضي الله عنه مطلع سورة النساء - [00:12:54](#)

حتى اذا بلغ قول الحق سبحانه فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد. وجئنا بك على هؤلاء شهيدا. قال حسبك من قال فالتفت فاذا عيناه تذر فان صلى الله عليه واله وسلم من مناقب ابن مسعود رضي الله عنه وهي جمة انه كان - [00:13:16](#)

من اصحاب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو صاحب سواده ونعله وطهوره في سفره وهذه ايضا خصيصة. فان الصحابة الذين ظفروا بشرف الخدمة والقرب منه صلى الله عليه وسلم قلة. واحدهم - [00:13:36](#)

عبدالله بن مسعود يقال فيه صاحب السواد بكسر السين. وذلك ما يذكر في حديث مسلم قال له صلى الله عليه وسلم اذنك علي ان يرفع الحجاب وتسمع سوادي حتى انهاك - [00:13:56](#)

والسواد بكسر السين السرار كما قال ابو عبيد. وفي مسند احمد قال سوادي سري احل له ان يسمع سره صلى الله عليه وسلم وهذه خصائص لهذا الصحابي الامام العلمي عبدالله بن مسعود رضي الله عنه وارضاه - [00:14:13](#)

ومن اعجب الاحاديث المروية في فضائله فما فيما روي فيما رواه ابن ابي شيبه واحمد في فضائل الصحابة والحاكم ووصله الحاكم والبيهقي في قوله صلى الله عليه وسلم شهادة لامامة ابن مسعود في امة الاسلام قال رضيت - [00:14:33](#)

امتي ما رضي لها ابن ام عبد وسخطت لها ما سخط لها ابن ام عبد. رضي الله عنه وارضاه وفضائله جما كان ممن يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم في هديه وسمته كما ثبت في صحيح الامام البخاري رحمه الله - [00:14:53](#)

الله تعالى احسن الله اليكم. قال رحمه الله قوله حدثني صاحب هذه الدار دليل على ان الاشارة يكتفى بها عن التصريح الاسم وتنزل منزلته اذا كانت معينة للمشار اليه مميزة له عن غيره. اين الاشارة - [00:15:13](#)

قال صاحب هذه الدار ولم يسمي فكيف عرف الناس وسامع الرواية ان المقصود ابن مسعود لعلمهم بصاحب الدار. قال و اشار الى دار عبدالله بن مسعود. فالراوي عن ابي عمرو الشيباني - [00:15:34](#)

اكتفى بقوله حدثني صاحب هذه الدار فقال هو شارحا و اشار الى دار عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه. قال الامام تقي الدين رحمه الله في هذا فائدة. وهو ان الاشارة اذا كانت معينة للمشار اليه - [00:15:51](#)

مميزة له عن غيره تغني في التصريح عن اسمه وهذه فائدة نافعة في الوصايا والنذور والواقف والايامن وحتى في العقود في عقود البيع والنكاح افلا يقول في عقد النكاح زوجتك ابنتي ويشترط الفقهاء بصحة النكاح تعيين الزوجين - [00:16:11](#)

اذا قال الولي زوجتك ابنتي فلا بد ان يعينها واكد ذلك الاسماء. زوجتك ابنتي فاطمة خديجة رقية مريم بما يعينها فان كان له ابنتان فاطمة كل منهما تسمى فاطمة ميزها ولا يكفي التسمية بالاسم. فيقول فاطمة الكبرى - [00:16:34](#)

ويغني عن ذكر الاسم الوصف المعين. كان يقول زوجتك كبر بناتي او الوسطى او الصغرى او حافظة القرآن او الطيبية او المعلمة بما يميزها عن وصفها. قال اذا كانت الاشارة - [00:16:55](#)

وكافية اغنت عن التصريح بالاسم. وهكذا في الفاظ الوصايا والنذور والواقف والايامن. لانها مناط الاحكام لفظ الواقف والناذر والموصي والحالف باليمين هي مناط الاحكام فعلى اي شيء حلف او وقف او نذر او وصى تنزل الحكم عليه - [00:17:10](#)

هذا كله مفيد كما قال المصنف ان الاشارة يكتفى بها عن التصريح بالاسم وتنزل منزلته اذا كانت معينة مميزة له عن غيره. نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله وسؤاله عن افضل الاعمال طلبا لمعرفة ما ينبغي تقديمه منها. وحرصا - [00:17:35](#)

على معرفة الافضل ليتأكد القصد اليه وتشتد المحافظة عليه. وهذا من فقه الصحابة رضي الله عنهم ومن حسن ايمانهم فان العمر قصير وعزم احدهم شديد رضي الله عنهم فارادوا استثمار قصر الاعمار فيما هو افضل من الاعمال - [00:17:57](#)

انت متخيل ان يكون ابن مسعود رضي الله عنه سادس ستة في الاسلام. يعني لم يكن على وجه الارض مسلم سواه قبله الا خمس ثم يبلغ به الحرص يعني ادرك الاسلام مبكرا. وادرك الوحي من اوائله. والدين من بداياته. يعني ما فاته شيء. هاجر الهجرتين - [00:18:19](#)

مصلى القبلتين ثم انظر كيف بلغ به الفقه ان يأتي فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل هذا من الفقه فان ضاق عمر الانسان عن استيعاب كل الفضائل كان من الحكمة والعقل والتوفيق الالهي ان يبحث عن - [00:18:40](#)

الاشد والاكمل والافضل قال اي العمل افضل؟ وهو لو اشتغل بالمفضول لكان مثابا. ومأجورا في كل حال لكنها الهمة العلية يريد الافضل والاكمل. هذا ابن مسعود رضي الله عنه. فلما سأل وحصل الجواب روى رضي الله عنه - [00:19:02](#)

تقيد الامة كما استفاد رضي الله عنه وارضاه. قال هذا لحرص للحرص على معرفة افضل ليتأكد القصد اليه المحافظة عليه احسن الله اليكم. قال والاعمال ها هنا لعلها محمولة على الاعمال البدنية. اي اعمال - [00:19:22](#)

هو لما سأل اي العمل افضل قالوا سؤاله عن العمل هل هو شامل للاعمال البدنية والقلبية والمالية او خص بعضها؟ لماذا سأل علماء هذا السؤال ان هو لما سأل اي العمل افضل ماذا كان الجواب؟ الصلاة. فالسؤال الان هل يصح ان نقول ان الصلاة هي افضل - [00:19:42](#)

اعمال الاسلام مطلقا القلبية منها والبدنية والمالية اوردوا هذا السؤال لانه باتفاق لا عمل افضل من الايمان بالله وهو سيأتيك الان بعض روايات الحديث لما يكون الايمان افضل وهو اصل الاعمال. والصلاة بلا ايمان صلاة اهل النفاق لا عبرة بها - [00:20:09](#)

فاذا حصل الاتفاق على ان الايمان بالله افضل. فكيف يقول في الجواب الصلاة اذا نحتاج الى شيء من الجواب عن الحديث. هل السؤال هنا كان عموما اي العمل؟ قالوا لا. المقصود الاعمال - [00:20:35](#)

بدنية وبعضهم قال لا يسأل اي عمل اهل الايمان؟ يعني اذا تحقق الايمان فاي العمل بعده يكون افضل؟ ثم اخرجوا من ذلك ايضا العبادات المالية. لان من العبادات المالية الزكاة. وربما كانت في بابها افضل من الصلاة في بابه وهو الاعمال - [00:20:51](#)

بدنية ولهذا اورد المصنف رحمه الله هذه الفائدة. الاعمال ولو الاعمال ها هنا لعلها محمولة على الاعمال البدنية. كما قال الفقهاء افضل عبادات البدن الصلاة. واحترزوا ذلك عن عبادة المال - [00:21:11](#)

وقد تقدم لنا وقد تقدم لنا كلام في العمل. هل يتناول عمل القلب ام لا؟ اين تقدم للمصنف رحمه الله هذا الكلام في اول احاديث

الكتاب انما الاعمال بالنيات. وتكلم هناك رحمه الله عن شمول العمل في نصوص الشريعة هل هو - [00:21:29](#)

وعمل القلب والبدن او هو عمل البدن وحده فقط. نعم قال وقد تقدم لنا كلام في العمل هل يتناول عمل القلب ام لا؟ فاذا جعلناه
مخصوصا باعمال البدن تبين من - [00:21:51](#)

هذا الحديث انه لم انه لم يرد اعمال القلوب. فان من عملها ما هو افضل كالايامن. طيب اذا هو كانه يقول العمل وفي الحديث هنا
مخصوص بعمل البدن ما المخصص؟ قال الاتفاق على ان عمل القلب وهو الايمان افضل. فاذا لا بد من قيد يجعل العمل في الحديث
هنا وهو الصلاة افضل من غيره - [00:22:07](#)

على الاطلاق. وقوله اخرج عبادات القلب. اخرج ايضا عبادات المال وهي الزكاة. كما قال رحمه الله. وقال الصنعاني رحمه الله لعل

الأحسن ان يقال ان الصلاة افضل الأعمال بدينية كانت او مالية. قال رحمه الله بما علم من النصوص - [00:22:31](#)

لأنها افضل من الزكاة التي هي حق المال. ولا تذكر الزكاة الا ظميمة اليها كما في اكثر الايات القرآنية. فاذا يبقى في اخراج اعمال
القلوب خاصة. نعم الا وقد ورد في بعض الحديث ذكره مصرحا به اعني الايمان. يقصد ما ورد في الصحيحين من حديث ابي هريرة
رضي الله - [00:22:51](#)

الله عنه. اذا هو حديث غير حديث ابن مسعود رضي الله عنه سئل النبي عليه الصلاة والسلام اي الاعمال افضل؟ قال ايمان بالله قيل

ثم ماذا يا رسول الله؟ قال الجهاد في سبيل الله. قيل ثم ماذا؟ قال حج مبرور - [00:23:15](#)

فذكر الايمان ثم الجهاد ثم الحج فنص في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وهو في الصحيحين على تقديم الايمان فاذا حتى لو لم

يُرد لفظ الايمان بالاتفاق منعقد على ان الايمان انهم كلا هو قول وعمل فعمل القلب فيه جزء - [00:23:36](#)

اساس وهو شرط الاعتقاد والايمان بالله جل وعلا وهو افضل الاعمال واكدها. نعم قال فتبين بذلك الحديث انه اريد بالاعمال ما يدخل
فيه اعمال القلوب. اي حديث حديث ابي هريرة هذا الذي ذكرته قبل قليل تبين ان انه لما سئل اي الاعمال اراد به ما يدخل فيه اعمال

القلوب من - [00:23:56](#)

اين عرفنا انه ذكر في الجواب الايمان بالله نعم قال واريد بها في هذا الحديث ما يختص بعمل الجوارح لانه ذكر الصلاة وقوله الصلاة

على وقتها ليس فيه ما يقتضي اول الوقت واخره. وكأن المقصود به الاحتراز عما اذا - [00:24:22](#)

خارج الوقت قضاء الصلاة على وقتها. اي صلاة قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة على وقتها العموم يدخل فيه الصلاة

المفروضة والنافلة هل قوله الصلاة الهنا للاستغراق للعهد اي عهد؟ العهد الخارجي الذهني. يعني الصلاة التي فرض الله. الصلوات

المفروضة الصلوات الخمس - [00:24:44](#)

فان اذا اطلقت في الغالب تنصرف اليها. وهي الفرد الكامل عند الاطلاق. قال الصلاة على وقتها. نعم ليس فيه قال ليس فيه ما

يقتضي اول الوقت واخره. وكأن المقصود به الاحتراز عما اذا وقعت خارج الوقت قضاء فانها لا تنزل - [00:25:20](#)

وهذه المنزلة. طيب الصلاة على وقتها هل يقصد اول وقتها او اداؤها داخل حدود وقتها في فرق بين الدالتين ولا ما في في فرق لو

قلت الصلاة على وقتها يعني عدم اخراجها عن وقتها فاذا المراد ان العمل الفاضل هو ان تحافظ على الصلاة - [00:25:41](#)

داخل الوقت يعني لا تخرجها عن وقتها حتى تؤدي قضاء واذا قلت المقصود الحفاظ عليها في اول وقتها تكون الفضيلة اين في اول

الوقت اكثر من وسطه واخره. فاي المعنيين هو المراد - [00:26:08](#)

ظاهر اللفظ يدل على ماذا على الاول الصلاة على وقتها يعني في وقتها كله. يعني المقصود المحافظة على الصلاة داخل وقتها وعدم

اخراجها. طب السؤال اخراج الصلاة عن وقتها ما حكمه - [00:26:26](#)

اخراج الصلاة عن وقتها ما حكمه؟ لا يجوز ومتعمده اثم. طيب فاذا قلت الصلاة على وقتها افضل من ايش من تأخيرها عن وقتها.

فلما يقال اي العمل احب الى الله؟ او اي العمل افضل - [00:26:47](#)

فتقول الصلاة على وقتها فانك جمعت بينه وبين ما يقابله في اصل الافضية او المحبة. ايها العمل الى الله الصلاة على وقتها. اذا

الصلاة على وقتها محبوبة عند الله وخارج وقتها محبوبة عند الله. وهذه احب اليه من تلك - [00:27:07](#)

ليس كذلك هذه الدلالة الصلاة على وقتها احب الى الله من الصلاة. خارج وقتها. فلما يعني مقتضى التفضيل بين شيئين يقتضي شراهما في اصل مناط التفضيل تقول اي الطالبين احفظ للقرآن؟ تقول زيد افضل من عمرو يعني ان عمرا ايضا يحفظ لكن زيدا احفظ منه - [00:27:27](#)

وهكذا فانت اذا فضلت بين شيئين اقتضى ذلك اشتراكهما في اصل مناط التفضيل فلما قال الصلاة على وقتها يقول رحمه الله كأن المقصود الاحتراز عما اذا وقعت خارج الوقت قضاء فانها لا - [00:27:54](#)

تنزل هذه المنزلة. قال الحافظ ابن حجر متعبا للامام دقيق تقي الدين بن دقيق العيد رحمه الله قال تعقب بان ان اخراجها عن وقتها محرم. ولفظ احب يقتضي المشاركة في الاستحباب. فيكون المراد الاحتراز عن ايقاعها اخر - [00:28:14](#)

الوقت فليس التفضيل بين الصلاة في وقتها وبين اخراجها لا. بين اول الوقت واخره. واجاب العلماء عن تعقب الامام ابن حجر رحمه الله بانه ليس المقصود الاخراج المطلق للصلاة عن وقتها بل الصلاة التي جاز تأخيرها - [00:28:34](#)

الوقت لعذر مثل صلاة الناس والنائم فان كلا من الناس والنائم اذا خرج وقت الصلاة صلاها. اقم الصلاة لذكرك فذلك قضاء الصلاة خارج الوقت لا اثم فيه. فيكون من صلاها داخل الوقت احب الى الله ممن صلاها خارج الوقت لعذر كالناس - [00:28:56](#)

ولا يزول عندئذ الاشكال الذي اشار اليه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقد ورد في حديث اخر الصلاة لوقتها وهو اقرب لان يستدل به على تقديم الصلاة في اول الوقت من هذا اللفظ. نعم - [00:29:20](#)

لفظ الصلاة لوقتها وهي احدى روايات الحديث في الصحيحين ايضا الصلاة لوقتها. هذا اللفظ قال اقرب للاستدلال به على ان المراد في الحديث اول الوقت وليس مجموع الوقت باكماله. فالفضيلة هنا والمحبة عند الله الى اي شئ تتجه؟ الى اداء الصلاة في اول وقتها. ولهذا - [00:29:40](#)

فان عامة العلماء حملوا اللفظ الصلاة على وقتها على ما جاء مبينا في بعض الروايات الصلاة لوقتها وقوله الصلاة لوقتها المراد به كما يقول المصنف لانه اقرب للاستدلال والحديث ايضا اخرجه الشيخان من حديث ابن - [00:30:09](#)

مسعود رضي الله عنه لان قوله لوقتها اللام هنا للاستقبال يعني مستقبلا وقتها واول اجزاء الوقت الذي يقع به استقبال الصلاة هو اوله وهذا تماما كمثل استدلالهم في العدة في الطلاق في سورة الطلاق فطلقوهن لعدتهن اي - [00:30:29](#)

بعدهن مستقبليين العدة. فالمراد لوقتها الصلاة لوقتها يعني مستقبليين لوقتها. واستقبال اكتب ان يفعل في اوله. ومن صلى بعد ذلك في اي جزء من اجزاء الوقت يصدق انه مستقبل للوقت لكن الحقيقة - [00:30:53](#)

ستنصرف الى اول اجزاء الوقت وفي لفظ عند الحاكم وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي من حديث ابن مسعود الصلاة لاول وقتها فنص على الاولوية وهو رواها كما سمعت رواه الحاكم وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي وآ قال الحاكم روى هذا الحديث جماعة -

[00:31:13](#)

شعبة. وايضا اخرجه ابن خزيمة وابن حبان والبيهقي وفي السنن الكبرى من طريق اخرى. قال ابن حبان الصلاة في اول وقتها ما تفرد به عثمان ابن عمر وقال الحاكم فقد صحت هذه اللفظة باتفاق الثقتين بن دار والحسن بن مكرم على روايتهما عن عثمان بن عفان -

[00:31:40](#)

عمر وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرججه. فتأكد اذا صحة المراد بحمل الحديث الصلاة على وقتها على ان المراد به اول الوقت دون غيره من اجزائه والله اعلم الله اليكم. قال رحمه الله وقد اختلفت الاحاديث وبالمناسبة فهذا التفضيل المطلق للصلاة في

اول وقتها سيأتينا ان شاء الله تعالى - [00:32:00](#)

في احاديث الباب في المجالس المقبلة ان هذا باطلاق يأتي مفضلا على صلاة العشاء التي كان يستحب النبي صلى الله عليه وسلم تأخيرها عن اول الوقت فيقع الاستحباب موافقا لما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم. وصلاة الظهر - [00:32:24](#)

كذلك اذا اشتد الحر فانه كان يبرد بها وسيأتيكم تفصيلا ان شاء الله تعالى احسن الله اليكم. قال رحمه الله وقد اختلفت الاحاديث في فضائل الاعمال وتقديم بعضها على بعض. هذه مسألة ثانية من فقه - [00:32:44](#)

الحديث واحكامه المستفادة الحديث ذكر ثلاثة اعمال محبوبة عند الله. ما هي؟ الصلاة على وقتها. بر الوالدين. وبر الوالدين. والجهاد. والجهاد في سبيل الله هناك احاديث اخر كان السؤال فيها عن افضل الاعمال عن احب الاعمال فاجاب فيها النبي صلى الله عليه وسلم باجابات اخر - [00:33:01](#)

اما على الترتيب واما على افراد عمل بالتفضيل المطلق. فاستدعى هذا من اهل العلم اجابة كيف يمكن الجمع بين تلك الاحاديث مع اختلاف الاجابات؟ نعم وقد اختلفت قال وقد اختلفت الاحاديث في فضائل الاعمال وتقديم بعضها على بعض. فمنها مثلا حديثنا حديث ابن مسعود رضي الله عنه - [00:33:26](#)

ومنها ما تقدم ايضا قبل قليل في الشرح من حديث ابي هريرة في الصحيحين ولما سئل عليه الصلاة والسلام ذكر ثلاثة اعمال على ترتيب ابن مغاير كما سمعت قال ايمان بالله ثم ذكر الجهاد ثم ذكر الحج - [00:33:52](#)

ومنها ايضا ان النبي عليه الصلاة والسلام كما في حديث البيهقي في الشعب وحديث ابن عدي قال افضل الاعمال ان تدخل على اخيك المؤمن سرورا او تقضي عنه ديننا ومنها ايضا حديث افضل الاعمال بعد الايمان بالله التودد الى الناس. اخرج الطبراني في المعجم. ومنها افضل الاعمال الحب في الله - [00:34:09](#)

والبغض في الله كما اخرج ابو داود في السنن عن ابي ذر رضي الله عنه وسيأتيك في كلام المصنف الان مثل التفضيل المطلق الا اخبركم بافضل اعمالكم وازكاها عند مليكمم وارفع - [00:34:33](#)

في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق. ومنه خير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم اعناقكم قالوا بلى يا رسول الله. قال ذكر الله تعالى هذا التفضيل المطلق فكيف نجمع بين تلك الاحاديث - [00:34:49](#)

نعم قال وقد اختلفت الاحاديث في فضائل الاعمال وتقديم بعضها على بعض. والذي قيل في هذا انها اجوبة مخصوصة مخصوص او من هو في مثل حاله او هي مخصوصة ببعض الاحوال التي ترشد القرائن الى انها المراد؟ جوابات - [00:35:09](#)

الجواب الاول ان يقال ان الاجابات النبوية اختلفت باختلاف السائل. السائل فاجاب صلى الله عليه وسلم كل سائل بما يناسبه وما هو الافضل في حقه؟ فيكون الجواب له ولمن كان مثله - [00:35:31](#)

والجواب الثاني ان الجواب ان تلك الاجابات عامة للاشخاص لكنها خاصة في الاحوال والاوقات ان يقال افضل الاعمال الصلاة على وقتها. او يقال افضل الاعمال ذكر الله عز وجل. الا اذا حضر الجهاد فالجهاد مقدم - [00:35:52](#)

الا اذا حصل كذا فغيره مقدم فيبقى العموم للاشخاص ويبقى التفضيل باختلاف الاوقات او الاحوال. قال هذان جوابان اما ان تكون الاجابات مخصوصة لسائل مخصوص ومن هو في مثل حاله؟ هذا الجواب الاول. او هي مخصوصة ببعض الاحوال يعني او -

[00:36:12](#)

مع عموم شمولها للاشخاص التي ترشد القرائن الى انها المراد. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله مثال ذلك ان يحمل ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم من قوله الا اخبركم بافضل - [00:36:32](#)

والاعمالكم وازكاها عند مليكمم وارفعها في درجاتكم. وفسره بذكر الله تعالى. على ان يكون ذلك كافضل على ان يكون ذلك افضل الاعمال بالنسبة الى المخاطبين بذلك. او من هو في مثل حالهم او من هو في صفاتهم - [00:36:50](#)

ولو خطب بذلك الشجاع الباسل المتأهل للنفع الاكبر في القتال لقليل له الجهاد. ولو خطب به من لا ثم قامه في القتال ولا يتمحض حاله لصلاحيه التبتل لذكر الله تعالى. وكان غنيا ينتفع وكان غنيا - [00:37:10](#)

ينتفع بصدقة ماله لقليل له الصدقة. نعم. فمن كان مقبلا على العبادة والتبتل يقال له ذكر الله افضل في حاله ومن كان جلدا شجاعا باسلا قويا متهيا متأهلا للقتال يقال لمثله الجهاد في حقه افضل - [00:37:30](#)

ولو كان لا يقوم مقام ذاك في القتال وليس من اهل التبتل وحاله لا يتمحض لصلاحيه العبادة والانقطاع للذكر لكنه وزو مال وتاجر وموسر ويده سخية ونفسه مقبلة على الصدقة يقال في حقه صدقة المال افضل. وهكذا - [00:37:49](#)

وهكذا في بقية احوال الناس قد يكون الافضل في حق هذا مخالفا للافضل في حق ذاك. بحسب ترجيح المصلحة التي تليق به. هذا

الجواب الذي عليه جمع من اهل العلم وهو مخرج سديد تزول به الاشكالات عن جملة ما روي في هذا الباب. بمعنى ان الافضية -
[00:38:09](#)

في الاعمال نسبية يعني تختلف بالنسبة الى حال دون حال وبحسب النسبة يتحقق فضيلة العمل. فربما كان لطالب العلم الفقير الذي لا يجد مالا وثراء. ضعيف البنية الذي لا يجد قوة ولا جلدا. يقال له في حقه طلب العلم - [00:38:33](#)
الاشتغال به افضل له من غيره ويقال للتاجر الموسر الذي فتح الله له باب الغنى والمال بالحلال. وليس من شأن طلبة العلم ولا من الحريصين عليه. فلا حاجة ان تسرد له نصوص فضل العلم تكريم الله لاهله وحملته لانه ليس متجها الى هذا الباب. فالصدقة في حقه افضل - [00:38:56](#)

فيبذل ما له في وجوه الخير. وهكذا يختلف باختلاف احوال الاشخاص او الاوقات. يعني ربما كان هذا الغني وذاك الطالب العلم والثالث المتبتل والرابع والخامس والعاشر اذا جاءت بعض الاوقات الفاضلة كرمضان - [00:39:19](#)
او العشر الاواخر او اجتمعوا في موسم حج وكانت فريضة الحج لاحدهم يقال لهم باتفاق الافضل هو فريضة الوقت والاشتغال بالصيام في رمضان وقيام الليل والاحياء بالقرآن. ويقال في الحج الاشتغال بالمناسك والحفاظ عليها وتحقيق مقاصدها. وهكذا -
[00:39:37](#)

فباختلاف الاحوال والاشخاص والاقوات تتحقق الافضية. هذا الجواب الذي قرره المصنف رحمه الله هو السديد الذي عليه كلام اهل يبقى يا كرام الحديث الذي اشار اليه المصنف رحمه الله فيما اخرج الترمذي وابن ماجه واحمد في مسنده والحاكم من حديث ابي الدرداء - [00:39:58](#)

رضي الله عنه الا اخبركم بافضل اعمالكم وازكاها عند مليكم وارفعها في درجاتكم. وخير لكم من انفاق الذهب والفضة والورق. وخير لكم من ان تلقوا عدو وكن فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى يا رسول الله. قال ذكر الله تعالى - [00:40:19](#)
هذا الحديث لا يساعد على تأوله على غير ظاهره فان التفضيل فيه مطلق بل وصريح التفضيل فيه على ما يظن فاضلا من الاعمال صريح. فضله على الجهاد وفضله على النفقة والصدقة - [00:40:40](#)
وفضله على بذل الارواح والمهج التي هي اعلى ما يكون في اعمال الاسلام نزوة سنام الاسلام الجهاد وتفضيله المطلق وما اعد الله للشهداء في سبيل الله. والمنفق ما له الذي وعد بالكرامة في جملة من النصوص - [00:40:58](#)
عد هذا مفضولا امام الاشتغال بذكر الله فلا تستطيع ان تقول انه ايضا هذا الحديث محمول على المنقطعين الى العبادة والمتبتلين والمشتغلين بالذكر لانقطاع الى الورد والذين لا قوة لهم على طلب العلم ولا الجهاد ولا آآ تحصيل المال ولا النفقة ولا غيره. والذي يظهر - [00:41:17](#)

قل والله اعلم ان ذكر الله تعالى ذو افضلية مطلقة بين اعمال الاسلام فانه جماع ابواب الاسلام اما سأل الرجل يا رسول الله ان شرائع الاسلام قد كثرت علي فباب جامع نتمسك به. قال لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله عز وجل - [00:41:42](#)
فهو اذا مجمع العبادات. وهو ايضا متصل باصولها وهو بخلاف غيره من الاعمال الواردة في نصوص التفضيل ذكر الله تعالى مقصد في العبادات كلها. في الصلاة في الصيام في الزكاة في الحج. في كل الاعمال بل هو مرتبط بحياة العبد - [00:42:03](#)
مناما واستيقاظا دخولا وخروجا اقبالا وادبارا ابتداء وانتهاء. ذكر الله روح العبد في حياته مثل الذي يذكر الله والذي لا يذكر الله كمثل الحي والميت كما يقول صلى الله عليه واله وسلم - [00:42:23](#)
فما عدا هذا يمكن ان يتأول. اما الذكر لله عز وجل فمرتبط باصل العبودية وهو معرفة الله تعالى عظيمه. فلما كان بهذه المثابة لم يسغ مقابلته بشيء من النصوص فكأنك تفاضل بين اصل العبادة - [00:42:41](#)

وبين فروعها وهذا لا يصح. انما تفاضل بين الفروع مع بعضها. لكن ما كان اصلا لها وجذرا مستمرا لجميع العبادات وقواعد الاسلام كلها تعود اليه فهذا لا يفاضل بينه وبين غيره - [00:43:01](#)
وغير خاف عليكم الكلام الذي يقرر لابن القيم رحمه الله ويستشهد به في مثل هذا السياق. يقول افضل اهل كل عبادة اكثرهم ذكرا لله

تعالى فيها. فافضل اهل الصلاة اكثرهم ذكرا لله في الصلاة. وافضل اهل الصيام اكثرهم ذكرا لله في الصيام - [00:43:17](#)

وافضل اهل الحج اكثرهم ذكرا لله في الحج وافضل اهل الصدقة. اكثرهم ذكرا لله فيها. قال وهكذا سائر العمل عندئذ يبقى النص على ظاهره واطلاقه في تفضيل ذكر الله عز وجل. فضلا عما يتصل بذلك من معان عميقة. فان ذكر الله - [00:43:37](#)

على حقيقته ومراده بالذي يتواطأ فيه القلب مع اللسان هذه هذه الحياة. هذه عبودية هذه صلب العبودية فاذا تواطأ القلب مع اللسان في معاني الذكر تسبيحا واستغفارا وتهليلا وتحميذا وتكبيرا وانسا بكلام الله - [00:43:57](#)

استحضارا لمعانيه واشتغالا للوقت واعمارا للقلب به. كان ذلك قواما للدين كله وللعبادات كلها فتكون صلاته وصيامه ونفقته وجهاده وطلبه للعلم. كل ذلك سيكون قائما على هذا الاصل الكبير. وتعود - [00:44:18](#)

كل الاعمال والعبادات الى هذا المناط العظيم وهو ذكر الله عز وجل. وهكذا ستقول في كل العبادات. فيبقى نص التفضيل المطلق للذكر غير قابل لذلك التأويل الذي يحمل على حال دون حال او على شخص دون شخص. ولذلك شواهد - [00:44:38](#)

اليس هذا مقام ايرادها وللحديث عنها لكنه يشهد لذلك حديث الصحيحين لما جاء فقراء المهاجرين الى النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور والدرجات العلى والنعيم المقيم. قال وما ذاك - [00:44:58](#)

قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ انظر ان كان الجواب في تفضيل الذكر مخصوصا بالمنقطعين للعبادة لكان هذا كافيا لهم وهم فقراء وجاؤوا يشكون سبق الاغنياء لهم بما ينفقون من اموالهم. فقاليس اليس - [00:45:14](#)

جعل الله لكم ما تصدقون ان لكم بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة. الحديث فعندئذ هذا الحديث وامثاله يدل على ذلك الاصل العظيم. وما يرد عليه من اسئلة انما هي بسبب غياب - [00:45:40](#)

او تقرير هذا الاصل العام. اذا يقال ان من الاشكال كيف يفضل الذكر على تلك الاعمال مع قلة المشقة فيه وعدم العناء فيه. والانفاق اكثر بذلا وفيه مدافعة النفس والصدقة برهان - [00:46:00](#)

وشح النفس بانفاق ما تملك اصعب من من اطلاق اللسان بالذكر بالذكر اعظم مشقة او الجهاد وحمل السلاح وبذل المهج وتقديم الاعناق تضرب اعناقهم ويضرب اعناقكم وتصور ان الجهاد اعظم وهو كذلك من حيث الظاهر. لكنه لا يثبت قدم مجاهد في سبيل الله ما لم يكن له - [00:46:18](#)

نصيب وافر من ذكر الله. يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. فذكر الله اعظم ما يتسلح به المجاهد فيبقى الاشكال قائما اذا غاب تقرير هذا الاصل وقال كيف يفضل الذكر على الانفاق؟ كيف يفضل الذكر على الجهاد؟ كيف يفضل الذكر - [00:46:45](#)

وعلى كذا وكذا. هو لم يفضل عليها. هو يبقى الافضل وهو الذي لا ينفك عمل في الاسلام عنه. واذا حصل الانفكاك فهو قصور وخلل. في عبودية العبد لربه في تلك العبادة - [00:47:08](#)

والواجب استيفاء هذا فربما كانت صلاة احد الرجلين اقل في ركعاتها واقصر في مدتها لكنها اعظم في الميزان من صلاة صاحبه ذاك قرأ مقدارا اكبر وطال في ركوعه وسجوده. لكن ذاك كان حضور قلبه في ذكره لربه اعظم - [00:47:23](#)

فمرد الامر اذا الى هذا الاصل العظيم وهو ارتباط القلب بذكره بربه جل وعلا والله اعلم احسن الله اليكم قال رحمه الله واما بر الوالدين فقد قدم في هذا الحديث فقد اورد الصنعاني كذلك في تأول حديث الا اخبركم - [00:47:46](#)

بافضل اعمالكم حديث الذكر لانه استشكلوا هذا كثيرا. كيف يفضل الذكر على الانفاق؟ كيف يفضل على الجهاد؟ فاورد اجابات من الاجابات قالوا ان افضل في قولي الا اخبركم بافضل ليست على بابها. بل المراد به الفضل المقيد ليست افضل بل المراد من افضل - [00:48:06](#)

وقالوا من هنا مقدرة الا اخبركم بشيء من افضل اعمالكم. كل هذا محاولة لازالة الاشكال بين خفة عبادة الذكر وعدم كلفتها على العبد في مقابل العبادات التي تبدو اكثر مشقة. والحق ان الذكر هو الذي يمتد بالعبد - [00:48:26](#)

تلك العبادات وليس العكس الله اليكم قال رحمه الله واما بر الوالدين فقد قدم في هذا الحديث على الجهاد وهو دليل على تعظيمه ولا شك في ان اذاهما بغير ما يجب ممنوع منه - [00:48:49](#)

واما ما يجب من البر في غير هذا ففي ضبطه اشكال كبير. نعم قدم في هذا الحديث على الجهاد وشهد له نصوص اخرى مثل استئذان بعضهم للنبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد وله والدان. فامرهم ان يرجع فيلزم برهما - [00:49:07](#) ومن استأذنه عنده والدة فامرهم ايضا ان يلزمها فان البر في لزومها. فدل على ان الجهاد في مقابل البر مفضل والجواب كالذي تقدم في مسألة الذكر لله عز وجل. بر الوالدين باب من ابواب التوفيق والسعادة - [00:49:24](#) وربطه رب العزة والجلال برضاه سبحانه وقرن بر الوالدين والاحسان اليهما بعبوديته جل وعلا في غير ما اية. وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا. قل تعالوا واتلوا ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا - [00:49:44](#)

وفي نصوص غيرها ارتبط هذا الاصل العظيم بر الوالدين بصلب العبودية من وجه انهما في هذا الوجود اصل منشأ الانسان وسببه بعد امر الله وتقديره فربطت الشريعة الفرع بالاصل. مردك عبدالله في الوجود في هذه الحياة بعد امر الله الى والديك. فلولاها ما كنت - [00:50:08](#)

ولا جئت ولا اتيت فربطت الشريعة بر العبد في طاعته لربه ببره لوالديه. ورضا الله في رضا الوالد وجعلت دعوتها مجابة وجعل برهما مقدما حتى على الجهاد. فايضا هذا نوع من التفضيل الذي جاء مقدما على غيره من ابواب العبودية. فاذا - [00:50:36](#) العبد هذا الباب من العبودية كان في غيره من ابواب العبادات اقرب الى الاحسان. وان اساء فهو في غيرها اخرى للاساءة نسأل الله العافية. قال ولا شك في ان اذاهما بغير ما يجب ممنوع منه - [00:50:58](#) كل عمل ليس واجبا يترتب عليه اذى للوالدين يمتنع يعني لولا الوجوب في بعض العبادات فان بر الوالدين مقدم. مثال سيخرج الى صلاة الجمعة لكن امه المريضة او اباه الكبير يحب بقاءه برفقته وبجواره. وخروجه عنه مزعج له وغيابه عنه الساعة. لاداء -

[00:51:16](#) الصلاة والعودة مزعج جالب له لضيق الصدر والههم والكدر ونحو ذلك فلولا وجوب الصلاة وادائها لقدم البر. لانه يترتب على ذلك اذى. قال اي اذى بغير ما يجب سيكون ممنوعا في حق الوالدين. اما ما كان واجبا فانه مقدم. ولهذا يقول الحسن البصري رحمه الله لو منعتة امه من صلاة العشاء - [00:51:42](#)

في الاخرة لا يجيبها يعني يبقى امر الشريعة في الحفاظ على الواجبات والالتيان به مقدما. وما عدا ذلك فبرهما مقدم. فان تعارضا بر الوالدين كحاجتهما او حاجة احدهما الى الولد لكبر سن او رعاية او تطبيب او ترميض او جلب حاجة - [00:52:10](#) معارضا عند الولد مصلحة شرعية. مثل صلاة نافلة او قيام ليل او سفر لطلب علم. او غيرها من وجوه الخير تبرهما مقدما واولى له بالتوفيق والسداد وتحصيل المكارم في الدنيا وفي الاخرة - [00:52:31](#)

نعم احسن الله اليكم. قال رحمه الله واما الجهاد في سبيل الله تعالى قوله رحمه الله واما ما يجب من البر في غير هذا يعني كل فعل يترتب عليه اذى للوالدين فيمتنع ما لم يكن واجبا - [00:52:48](#)

هذا ادنى البر قال واما ما يجب من البر في غيري هذا يعني ما لم يصل فعله الى الحاق اذى بهما ففي ضبطه اشكال كبير يعني انه متفاوت لان الاحسان درجات متفاوتة. والواجب للوالدين منها غير منضبط - [00:53:08](#) فمن الاحسان للوالدين ما يكون واجبا ومنه ما يكون مستحبا او متأكدا فهذه الدرجات متفاوتة كما قال لا ضابط لها فيها اشكال كبير. نعم قال واما الجهاد في سبيل الله تعالى فمرتبته في الدين عظيمة. لقوله صلى الله عليه وسلم رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة. وذر - [00:53:28](#)

سلامه الجهاد في سبيل الله ودلت النصوص الكثيرة على تفضيل الجهاد وما اعد الله للشهداء في سبيله والدرجات العظيمة والكرامة التي اعدت لمن اكرم دينه باستشهاد نفسه او بفداء ذاته وتقديم روحه نصرته لله ولدينه جل وعلا - [00:53:50](#)

قال واما الجهاد في سبيل الله تعالى فمرتبه في الدين عظيمة. والقياس يقتضي انه افضل من سائر الاعمال التي هي وسائل فان العبادات على قسمين منها ما هو مقصود لنفسه ومنها ما هو وسيلة الى غيره. مثل ماذا العبادة المقصودة لنفسها - [00:54:12](#) الصلاة. طيب وما هي وسيلة الى غيرها؟ الطهارة وسيلة الى الصلاة. فانما وجبت لتصح بها الصلاة. هذا مثال نعم قال فان العبادات على فان العبادات على قسمين منها ما هو مقصود لنفسه ومنها ما هو وسيلة الى غيره. وفضيلة - [00:54:32](#) الوسيلة بحسب ما بحسب فضيلة المتوسل اليه. فحيث تعظم فضيلة المتوسل اليه فحيث تعظم فضيلة اليه تعظم فضيلة الوسيلة. نعم يعني الوسيلة فضلها يأتي على فضل المقصد الذي تحققه فاذا كان المقصد عظيما كانت الوسيلة اليه عظيمة. وان كانت دون ذلك فالوسيلة اليه ايضا دون ذلك. وعلى هذا تقررت - [00:54:55](#) جملة من القواعد للفقهاء منها قولهم الوسائل لها احكام المقاصد. ومنها قولهم وسيلة الواجب واجبة ووسيلة المحرم محرمة. فهكذا تنتزل الوسائل في فضائلها ومراتبها واحكامها على فضائل واحكام ومراتب المقاصد المتعلقة بها - [00:55:25](#) الله اليكم قال رحمه الله ولما كان الجهاد في سبيل الله وسيلة الى اعلان الايمان ونشره واخمار الكفر ودحظه كانت فضيلة الجهاد بحسب فضيلة ذلك والله اعلم. نعم. فالجهاد وسيلة الى اعظم المقاصد - [00:55:49](#) هو الايمان بالله وتوحيده جل وعلا ودحض الشرك ورد عدوان اهله. فكانت فكان الجهاد بكونه هذي الوسيلة لذلك المقصد في اعلى الدرجات لان مقصده اعظم المقاصد وهذا امر نسبي ايضا. يعني تصنيف العبادات الى وسيلة ومقصد نسبي. بمعنى ان العمل قد يكون مقصود - [00:56:09](#) لنفسه من وجه وسيلة الى غيره من وجه الصلاة مثلا. قلنا قبل قليل هي مقصودة ووسيلتها الطهارة ويمكن ان تقول ان الصلاة المقصودة بهذا الاعتبار هي باعتبار اخر وسيلة الى توحيد الله جل وعلا وعبوديته. فعندئذ تكون وسيلة الى مقصد اعظم منها. واما المقصود المطلق فهو - [00:56:35](#) توحيد الله والايامن به جل وعلا. نعم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متنفعات بمروطهن ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد من الغلس. هذا الحديث - [00:57:04](#) ثاني احاديث باب المواقيت في كتاب الصلاة وهو بهذا اللفظ الذي اخرجه الامام الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله في العمدة ليس لفظا للبخاري في الصحيح ولا لمسلم بل هو مرفق منهما. لفظ البخاري في باب الاوقات كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه - [00:57:28](#) سلم صلاة الفجر متنفعات بمروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن حين يقظين الصلاة لا يعرفون احد من الغلس وهذا في المعنى واحد. ولفظ البخاري في باب ستر العورة كلفظ حديث الباب هنا في العمدة. لكن ليس فيه من الغلس لا يعرفهن - [00:57:52](#) احد ولمسلم ثلاث روايات في لفظ احداها لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم متنفعات بمروطهن ثم ينقلبن الى بيوتهن وما يعرفن من الغلس - [00:58:15](#) قال الصنعاني رحمه الله في ظهر ان صاحب العمدة يجمع او يلفق الروايات من الصحيحين ولا يلتزم سياقهما طبعاً هذا ليس بقادح لانه ما خرج عن لفظ الرواية في الجملة ولا اتى بلفظ في غيرها حتى يشكل على استنباط الاحكام لكن - [00:58:34](#) المقصود انه لا يتحرى اللفظ الواردة في ابواب الرواية بنصها في الصحيحين. نعم الله اليكم قال رحمه الله المروط اكسية تقول عائشة رضي الله عنها ثم يرجعن الى بيوتهن لا يعرفهن احد - [00:58:53](#) كن من الغلس ايش يعني لا يعرفهن احد؟ يعني لا يميز النساء. يعني هل تقصد انه لا يميز عينها؟ هل هي فلانة او فلانة او لا يعرف هي رجل او امرأة - [00:59:11](#) قال الداودي كما في الفتح لا يعرفن انساء هن ام رجال الا يظهر المرئي الا اشخاصا شاخصة وقيل لا يعرف اعيانهن فلا يفرق بين خديجة وزينب واستدرك على ذلك النووي رحمه الله في شرحه على مسلم قال لان المتلفعة في النهار لا تعرف عينها ايضا -

لو انه تلفعت في وضح النهار في الظهيرة تحت الشمس فان ايضا لا يعرف عينها خديجة او زينب فاذا قولوا لا يعرفن او لا يعرفهن احد يعني لا يعرف اشخاصهن وليس اعيانهن. نعم - [00:59:57](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله المروط اكسية معلمة تكون من خز وتكون من صوف. اكسية جمع كساء والمراد وبه ما يرتدى او يوضع على الرأس او على الكتف او على اعلى الجسد عموما. معظمة يعني عليها علامات وقيل عليها تكون مربعة. من - [01:00:13](#)
خزن ومن صوف وهذا القيد الذي ذكره الحافظ المقدسي رحمه الله قال في الفتح او غيره فليس خاصا بهما بالخز والصوف من اي نسيم كان كتانا او قطنا او او خزا او صوفا او حريرا كل ذلك يسمى مرطا. والجمع مروط - [01:00:33](#)
نعم وان الصحابييات كن يتلحفن يعني يتلففن بتلك الاكسية فاحدهن اذا جعلته على اخذت به ادارة على رأسها او على جسدها حتى تغطي بها جسدها ورأسها رضي الله عنهن اجمعين - [01:00:55](#)

احسن الله اليكم. قال وهو متلفعات ملتحفات والغلس اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل. وانما يختلط ضياء الصبح بظلمة الليل متى في بدايات في بدايات الضياء ليس طلوع الشمس في بداية بدايات تبدد الظلام وانقشاعه - [01:01:16](#)
فان الظلام اذا اشتد سواده واذن الفجر بالطلوع يبدأ السواد سواد الليل وظلمته وبالتبدد والزوال ويحل مكانه انتشار الضياء شيئا فشيئا. فتأتي مرحلة تختلط فيها ظلم الليل بشيء من ضياع الصبح. هذا الوقت يسمى - [01:01:42](#)

جلس لانه وقت ليس فيه وضح النهار ورؤية ما يراه الرائي وليس فيه سواد الليل واشتداده المطبق الذي يظلم وعلى الرائي ما يمكن ان يراه امامه الله اليكم. قال رحمه الله في هذا الحديث حجة لمن يرى التغليس في صلاة الفجر. شو المقصود بالتغليس - [01:02:07](#)
صلاة الفجر في وقت الغلس. ما وقت الغلس؟ اختلاط الضياء؟ اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل وهو اول وقت الفجر. فانه بداية طلوع الفجر اختلاطه اختلاط ضيائه بظلمة الليل فاذا قلنا التغليس او صلاة الصبح بغلس فالمراد به في اول وقت الفجر - [01:02:29](#)
وفي هذا الحديث وله في هذا الحديث حجة لمن يرى التغليس في صلاة الفجر وتقديمها في اول الوقت لا سيما مع ما روي من طول قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح. وهذا مذهب مالك والشافعي. وخالف احمد - [01:02:52](#)

رحم الله الجميع هو مذهب الجمهور سوى الحنفية قل لا سيما مع ما روي من طول صلاة النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الصبح. سيأتينا في المجلس المقبل ان شاء الله كان يقرأ في الفجر من الستين - [01:03:09](#)
الى المئة هذه قراءة طويلة وضابط ذلك ان الثلاثين اية تعدل سورة الملك. وهي قرابة صفحتين ونصف. فاذا قلت ستين اية فهي ظعفها يعني قرابة خمس صفحات يعني هي بتوزيع صفحات المصحف المعاصر - [01:03:23](#)
خمس صفحات تعدل ربع جزء تقريبا نصف حزب فاذا قلت من الستين الى مئة اية فانت تتكلم على قرابة نصف جزء الى ثلاثة ارباعه. ان يقرأ به صلى الله عليه وسلم في صلاة - [01:03:42](#)

في الفجر قراءته المتأنيّة المفسرة حرفا حرفا. المصحوبة بطول في الركوع والسجود والرفع. باعتدال ان مقارب لطول قيامه في القراءة صلى الله عليه واله وسلم. نعم قال وخالف ابو حنيفة ورأى ان الاسفار بها افضل. لحديث ورد فيه اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر. من مراده - [01:03:56](#)

بالاسفار اسفار الصبح انتشار الضياء وتبدد الظلام قبل طلوع الشمس قبل اشراق الشمس اذا هو اخر وقت الفجر قبل طلوع الشمس يسمى الاسفار. والصبح اذا اسفر وكان النبي عليه الصلاة والسلام في المزدلفة اذا صلى الفجر وقف ودعا حتى يسفر الصبح جدا ثم ينصرف الى منى - [01:04:22](#)

لرمي جمرة العقبة يعني قبل طلوع الشمس فهذان قولان للفهاء وقعت بينهما المذاهب الاربعة. فالجمهور يرون ان الافضلية في صلاة الفجر في التغريس والحنفية يرون في الاسفار اما دليل الجمهور فحديث عائشة رضي الله عنها ما وجه الدلالة - [01:04:53](#)
انه يصلي وتنقضي الصلاة وينصرفن ويرجعن الى بيوتهن ولا يعرفن من الغلس يعني مع طول الصلاة وستين الى مائة اية كان يقرأ بها ولا يزال الوقت غرسا فكن ينصرفن ولا يعرفن من الغلس. يعني ما يزال بقية من ظلام الليل باقية - [01:05:14](#)
وسيأتي ايضا في احاديث الباب في المجلس القادم ان شاء الله زيادة على ذلك. والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها

بغلس قلة اخرى تأكد بها قول الجمهور مع اصل عظيم وهو ما افضل العمل؟ قال الصلاة لوقتها وان المبادرة - [01:05:38](#)

بها اول الوقت اكد وافضل واعظم. فهذا الذي ذهب اليه الجمهور. قال رحمه الله ورأى الحنفية ان الاسفار افضل حديث ورد اسفروا

بالفجر فانه اعظم للاجر الحديث اخرجه اصحاب السنن - [01:05:58](#)

الاربع ابو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه وهذا لفظ النسائي والترمذي اسفروا بالفجر.

ولفظ ابي داود وابن ماجه اصبحوا بالفجر قال الترمذي رحمه الله عقب رواية الحديث وقد رأى غير واحد من اهل العلم من اصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم - [01:06:17](#)

والتابعين الاسفار بصلاة الفجر وبه يقول سفيان الثوري وقال ايضا وقال الشافعي واحمد واسحاق معنى الاسفار ان يضح الفجر يضح

ان يظهر ان يضح الفجر فلا يشك فيه. ولم يروا ان معنى الاسفار تأخير الصلاة - [01:06:42](#)

هذا كلام الترمذي رحمه الله عقب تخريجه للحديث اجاب الجمهور عن هذا الحديث الذي استدل به الحنفية بجملة اجوبة والمسألة

مبسوطة في كتب الفقه في تفضيل هذا وقت او ذلك مع ان كلا الوقتين داخل في وقت الفجر لا يخرج عنه. انما الكلام - [01:07:06](#)

في الافضل هل التغليس بالفجر ام الاسفاء؟ منها ما ذكر في الاجابة. قال البيهقي انه حديث مختلف في اسناده ومنتنه. يعني فيه

اضطراب في الرواية. ومنها ايضا ان قوله اسفروا بالفجر المراد به تحقق طلوع الفجر لا تأخيره الى ان يسفر الصبح - [01:07:28](#)

ومنها ايضا انه محمول على الليالي المقمرة التي يصبح فيها القمر موجودا ومنها ان المراد تطويل القراءة حتى يكون الصراف وقد

اسفر الصبح ومنها ايضا انه وقع منه صلى الله عليه وسلم يعني من الاجابات انه صلى بالغلس - [01:07:49](#)

حتى اخر حياته. اخرج ابو داوود من حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم اسفر بالفجر ثم كانت صلواته بعد

بالغلس حتى مات. ثم لم يعد الى ان يسفر - [01:08:09](#)

فقالوا هذا من اكد الادلة على ان اخر الامرين من حياته كان كان التغريس وان صلى مرة بالاسفار. ومنها ان قوله اسفروا دلالاته قولية

واحاديث الصحابة في وصف وقت الفجر فعليا. تقول عائشة ينصرفن ويرجعن ما يعرفهن احد من الغلس. يقول والصبح - [01:08:27](#)

كان يصلبها النبي صلى الله عليه وسلم بغلس. وحكاية الفعل ابلغ في حكاية القول لانه متعدد الدلالات محتمل ايضا لوجه وفي الكلام

في الحديث والاجابة للحنفية وما قاله الجمهور ايضا مكان طويل للفقهاء في كلامهم - [01:08:51](#)

المسألة تطلب في مظنتها والله اعلم احسن الله اليكم قال رحمه الله وفيه دليل على شهود النساء الجماعة بالمسجد مع الرجال. اين

الدلالة لقد كن نساء من المؤمنات يشهدن الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. وليس في الحديث وليس في الحديث ما

يدل على - [01:09:11](#)

عجزا او شواب كره وكره بعضهم الخروج للشواب. كره ذلك وردت الكراهة عن مثل ابن عمر رضي الله عنه وجماعة من السلف

وكراهيتهم ليست مطلقة. بل هي محمولة على خشية الفتنة بهن او عليهن - [01:09:34](#)

فاذا خشيت الفتنة منهن او عليهن تأكد المنع وهذا ايضا من مقاصد الشريعة والا فمشروعية صلاة المرأة في المسجد ثابتة ليس من

هذا الحديث فقط بل من مثل قوله اذا استأذنت احدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها - [01:09:55](#)

مثل قوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وسيأتينا في احاديث الكتاب ومنها ايضا قوله لام حميد اني قد علمت

انك تحبين الصلاة معي ولكن صلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي الى اخره - [01:10:16](#)

الحديث دل ذلك على ثبوت مشروعية شهود النساء الصلاة مع الرجال ويشهد لها احاديث غير صريحة مثل قوله صلى الله عليه وسلم

خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء - [01:10:33](#)

وشرها اولها. فكل تلك النصوص دلالة على مشروعية شهود النساء الجماعة بالمسجد مع الرجال. بضوابط الشريعة ولا فرق بين المرأة

العجوز والشابة في ذلك لان النصوص لم تقيد شيئا منه والله اعلم. صلى الله - [01:10:50](#)

اليكم قال رحمه الله وقولها متلفعات بالعين. ويروى متلفعات بالفاء. والمعنى الا ان التلغف يستعمل مع تغطية الرأس قالب يعني التلغف

يمكن ان تلف كساء او ثوبا او او شيئا من قماش تلفه على صدرك وكتفك كالذي يستعمل ايام البرد - [01:11:10](#)

عندك تلبس ثوبك ثم تلف شيئا من كساء من صوف او من قطن لتدفئة صدرك وظهرك ومنكبك فتلفه فتقول تلفت ولا يقال تلفعت
الا اذا كان اللف مشمولا مع الرأس. فاذا غطيت الرأس ولففت الكساء على جسدك. والرأس معه يسمى. تلف - [01:11:37](#)

نعم قال والمعنى متقارب الا ان التلفع يستعمل مع تغطية الرأس قال ابن حبيب لا يكون لا يكون الارتفاع الا بتغطية الرأس استأنسوا
لذلك بقول عبيد بن الابرص كيف ترجون سقوطي بعدما نفع الرأس بياض وصلع. يقول استأنسوا لذلك - [01:11:57](#)

ان الشاهد في بيت عبيد ابن الابرص ليس صريحا وليس ناهضا لانه اطلق التلف على ما كان على الرأس يقول بعدما نفع الرأس بياض
وصلع يعني بعدما غطى رأسي الصلع - [01:12:19](#)

والشيب فجعل التلف بما يشمل الرأس وانما قال استأنسوا بانه لان قوله هذا لا يمنع لغة ان يكون الارتفاع من غير تغطية الرأس. وفيه
شاهد على ان الارتفاع يكون بالتغطية. لكن هل فيه شاهد على انه ان لم يغطى الرأس لا يسمى الارتفاعا - [01:12:37](#)

ليس فيه لهذا قال استأنسوا فليس ناهضا الا من وجه لا من الوجهين معا الله اليكم. قال رحمه الله والنفاع ما التفع به واللحاف ما
التحف به. الالتحاف على الجسد باكملة والارتفاع على نصف الجسد الاعلى او على الرأس منه - [01:12:58](#)

خاصة الله اليكم قال وقد فسر المصنف المروط بكونها اكسية من صوف او خز. قلت لك والحافظ ابن حجر في الفتح قال او غيرها
فلا يقيد بكونه صوفا او خزا فقط بل لو كان ايضا قطنا وكتانا وغيرها او جلدا جلد شاة ونحوها فانه - [01:13:17](#)

يصدق ان يسمى مرطا. بل هو الظاهر لما ورد ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج وعليه مرط ومرح من شعر اسود نعم قال
وزاد بعضهم في صفتها ان تكون مربعة. وقال بعضهم ان سداها ان. وقال بعضهم ان ان - [01:13:39](#)

من شعر السدى ظاهر الكساء من خارجه. ويقابله اللحم. وهي ما يكون في باطنه. فكل كساء وقميص او نحوه يكون له ظاهر وباطن.
فباطنه مما يلي الجلد او يلي البدن وظاهره ما يكون على الخارج. يقول - [01:14:00](#)

بعضهم قال لا يسمى مرضا او لا يسمى مروطا الا اذا كان الكساء من خارجه كان سداه من شعر وبعضهم لا يشترط ذلك. يعني هل
يكون صوفا ولا بد ان يكون عليه شعر من اعلاه؟ قال بعضهم يشترط ان يكون سدى المرط من شعر - [01:14:20](#)

نعم قال وقيل انه جاء مفسرا في الحديث على هذا وقالوا ان قول امرئ القيس اعلى اثرينا ذيل مرض مرحل. مرحل ومرجل في
بعض النسخ ايضا وفي بعض يتكلم وضوء القيس عنه وعن حبيته قال على اثرينا ذيل مرض مرحل - [01:14:40](#)

ذيل المرض اسفله الذي ياتي على الاثر فيمحوه. مرحل المقصود بالمرحل هنا الذي فيه صور الرحال ويقال مروط مرحلة او مرط
مرحل. يعني عليه صورة الرحال التي توضع على ظهور البعير. ومن يرويه - [01:15:04](#)

فيه مرحل يعني فيه تصاوير الرجال والامر في هذا نعم قالوا المرق ها هنا من خز يعني هو من قال انه لا يسمى برطا الا اذا كان عليه
شعر هذا لا يشمل المرط الذي يكون من خز ومن حرير. لان الحرير لا شعر له. قالوا طيب وامرأ القيس يقول على اثرينا ذيل مرق
مرحل. قال لا - [01:15:24](#)

اللي قصده امرؤ القيس من خز من حرير وليس من شعر يكون ليس من صوف يكون عليه شعر او جلد يكون عليه شعر. طيب ما قيد
امرئ في قصيدته ان المرط يكون من خز ومن غيره. قالوا لا بل هو في قرينة السياق هو يمدح الحبيبة - [01:15:48](#)

ولا يليق بها الا احسن الثياب. فيصفها بالمرق الذي يكون من خز لا من غيره احسن الله اليكم. قال وفسر الغلس وفسر يعني الحافظ
عبدالعني رحمه الله. لانه لما قال والمروط كذا والغلس كذا - [01:16:06](#)

فسر الغلس بانه اختلاط ضياء الصباح بظلمة الليل والغلس والغبش متقاربان. والفرق بينهما ان الغنس في اخر الليل وقد يكون وقد
يكون الغبش في او في اخره واوله نعم الغلس والغبش. اختلاط الضياء بظلمة الصباح. يقول لكن لغة لا يقال غلس الا اذا كان كما قال
المصلي - [01:16:22](#)

في اخر الليل واما الغبش فتقول عنه في اخر الليل وفي اوله يعني اول الليل متى بعد غروب الشمس ايضا هي منطقة يقع فيها
اختلاط الضياء بظلام الليل ليس ضياء الصباح ضياء اخر العصر. يقع فيه الاختلاط بظلمة الليل. هذا يسمى غلس ولا غبش؟ غبش -

قال يخص الغلس باخر الليل والغبش يقال لاول الليل ولاخره. فهذا تفريق والذي دعا المصنف رحمه الله الى ايراده هو انه جاء في بعض روايات الحديث كرواية ابي هريرة عند مالك في الموطأ. تقول ام سلمة رضي الله عنها انها سألت - [01:17:11](#) بل يقول عبد الله بن رافع مولى ام سلمة انه سأل ابا هريرة عن وقت الصلاة. فقال ابو هريرة رضي الله عنه انا اخبرك. صلي الظهر اذا كان ظلك مثلك - [01:17:31](#)

وذكر الاوقات ثم قال وصل الصبح بغبش. يعني الغلس فلهذا قال المصنف الغلس والغبش بمعنى واحد لانه جاء في بعض الروايات فاستدعى ذلك كلام المصنف رحمه الله عنه احسن الله اليكم. قال واما من قال الغبس بالغين والباء والسين المهملة فغلط عندهم. غلط عندهم يعني غلط عند - [01:17:45](#)

المحدثين في الرواية فانه لم يرد بلفظ الغبس طيب ولغة لغة لها وجه. يقال غبش وغبس بالسين وبالشين. قال القاضي عياض رحمه الله فسرهم مالك قال يعني الغلس. فسر ماذا - [01:18:11](#) فسر رحمه الله الغبش كما قلنا ان مالكا اخرج الحديث في الموطأ من رواية عبدالله بن رافع مولى ام سلمة قال سألت ابا هريرة - [01:18:33](#)

ثم قال وصل الصبح بغبش قال القاضي عياض رحمه الله فسرهم مالك يعني الغلس. فمالك فسر الغبش بالغلس. ماذا قال القاضي عياض؟ قال وله ايضا في بعض روايات عنه غبس وغبش وغلس سواء - [01:18:47](#) تذكر ان روايات الموطأ تحتل الثلاثة الالفاظ غبس وغبش وغلس. وقال الازهري هما بمعنى. قال وانكر الاخفش شارح الموطأ السنين المهملة ولم قل شيئا يعني غبس وقد جاءت حروف كثيرة بالسين والشين معنى. الكلام كله للقاضي عياض رحمه الله. قال مثل سمته وشمته - [01:19:08](#)

يعني في حديث اذا عطس فحمد الله فشتمته فشتمته. فالسين والشين جاءت مع اختلافهما في الحرف الا ان المعنى واحد. قال ومثل سدفة من الليل وشدفة. الصدفة ظلمة الليل. وايضا قال وسونق وشونق وغير ذلك واستوذقوا الصقر - [01:19:36](#) شاهين يقال له ايضا سودق وشودق. قال فقد وردت في اللغة. فقول المصنف رحمه الله واما من قال الغبس بالغين والباء السنين المهملة فغلط عندهم ربما يقصد من جعله رواية في لفظ حديث ابي هريرة والا فقد ورد عند مالك في الموطأ - [01:19:56](#) في بعض الروايات كما حكى القاضي عياض وفي اللغة وارد وصحيح انما يغلط المصنف رحمه الله تعالى رواية حديث ابي هريرة في الصحيحين فانه لم يرد فيها السنين والله اعلى - [01:20:16](#)

من الفوائد التي ذكرها الصنعاني رحمه الله يقول اه قال القاضي عياض استدل بالحديث بعضهم على جواز صلاة امرأة مخمرة انفها وفاها قال القاضي عياض ولا صحة فيه لانه انما اخبر بتنفعهن عند الانصراف - [01:20:32](#) لا في الصلاة انتهى. قال الصنعاني معقبا. رواية البخاري التي ذكرناها اولاً. ورواية مسلم ولفظ العمدة يدل لما ذكر ذلك البعض الذي رده القاضي عياض يعني جواز صلاة المرأة مخمرة انفها وفاها. ما الرواية؟ قال لانه جعل متلفعات حالا من فاعل شهود الصلاة - [01:20:55](#)

يشهدن الصلاة ثم ينصرفن متلفعات بمروطهن. قال والحال قيد في عامرها اي شهدنها حال كونهن متلفعات. فهو صريح في صلاتهن متلفعات اي يحضرنها على تلك الحال. يقول نعم احدي الروايات ليست على هذا اللفظ وهي عند البخاري. الا انه قد يقال - [01:21:21](#)

من اين انه يلزم من التلغف تغطية الانف والفم فمممكن يكون التلغف تغطية الرأس وادارة ذلك على اسفل الذقن. قال الا ان يكون عرف ذلك العصر كذلك. والله اعلم. هذه فائدة - [01:21:43](#)

ختم بها الصنعاني رحمه الله تعالى تعليقه على ما اورد الامام تقي الدين على شرحه لثاني احاديث الباب وبه تم مجلسنا اليوم سائلين الله التوفيق والسداد والهداية والرشاد. والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى - [01:22:00](#) اله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - [01:22:20](#)